

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٥١ لسنة ١٩٧٣

باعتبار مشروع إنشاء مركز صيانة الشبكات الرئيسية  
لمرفق مياه القاهرة الكبرى من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة  
العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له؛وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام  
الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات؛

قرر:

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء مركز صيانة  
الشبكات الرئيسية لمرفق مياه القاهرة الكبرى الموضح حدوده ومعلمه على الرسم  
المرفق.مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ  
المشروع المشار إليه في المادة السابقة والبالغ مساحتها ٣٠٠٠ متر مربع  
ملك السادة المذكورين بالكشف المرفق لهذا القرار.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برياضة الجمهورية في ٢ رمضان سنة ١٣٩٢ (٢٩ سبتمبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٥٥١ لسنة ١٩٧٣

باعتبار مشروع إنشاء مركز صيانة الشبكات الرئيسية

لمرفق مياه القاهرة الكبرى من أعمال المنفعة العامة

يقتضى تنفيذ كوبرى رمسيس الجديد إزالة بعض المباني التي تعترض  
الطريق إلى الكوبرى ومن بينها مركز صيانة الشبكات الرئيسية الخالص  
بمرفق مياه القاهرة الكبرى الكائنة بشارع الجلاء خلف رئاسة حي شمال  
القاهرة.ونظرا لما لهذا المركز من أهمية فقد وافق السيد محافظ القاهرة على إنشائه  
في موقع آخر وقد وقع الاختيار على الموقع اللازم لإقامة هذا المشروع على  
قطعة أرض كائنة بشارع شبرا ناصية شارع البشير وهي جزء من تقسيم  
لوريس جرابيديان قسم الساحل بمحافظة القاهرة موضح الحدود والمعالم على  
الرسم المرفق، وهي عبارة عن قطعة أرض فضاء مساحتها ٣٠٠٠ متر  
مربع ملك السادة المذكورين في الكشف المرفق الذين تعذر الاتفاق  
الودي معهم.هذا وقد أشارت محافظة القاهرة أن مبلغ التعويض اللازم عن نزع  
الملكية البالغ قدره ٦٦٠١٠ جنيهات معتمد بموازنة مرفق مياه القاهرة الكبرى  
لهذا العام وطلبت السير في إجراءات استصدار قرار رئيس الجمهورية  
باعتبار مشروع إنشاء مركز صيانة الشبكات الرئيسية للمرفق من أعمال  
المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة له طبقا  
لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة  
العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له.ويقترح وزير الإسكان والتشييد بمرض مشروع القرار المرفق مفرغا  
في الصيغة القانونية بوجه في حالة الموافقة التفضل بإصداره

وزير الإسكان والتشييد

دكتور: محمود أمين عبد الحافظ

كشف

باسماء الملاك الظاهرين للأرض اللازمة لمشروع إقامة

مركز صيانة الشبكات الرئيسية لمرفق مياه القاهرة قسم الساحل

محافظة القاهرة

٢٧٦ مترا مربعا قطعة رقم ٣٦ من تقسيم جرابيديان بميدان الخلقاوى  
بشبرا قسم الساحل.

١٨٤,٥٠ مترا مربعا أرض فضاء قطعة رقم ٣٧

٢٥٤٠ مترا مربعا أرض فضاء قطعة رقم ٣٨

والجميع ملك السيدة أوجيني جرابيديان الوكيل عنها زوجها مريم توشيعان  
عنوانه ١٤ شارع جواد حسنى وشوق وهي المحامي ٦٨ شارع أبو بكر  
الصديق مصر الجديدة إلا أنه اتضح أنه توجد طلبات للتعامل بالمساحة  
ولم يتم التسجيل باسمه محمد حسن وحسن وعنوانه ٢٩ شارع محمد كامل موسى  
الديق واسماعيل عبد اللطيف شارع عبد الحميد الديب رقم ٥٨ الساحل، ووزين  
عبد اللطيف بالعنوان السابق وأهالى آخرين.